

مختصر

الإيضاح والبيان

لمعنى "أولي الأمر" الوارد في القرآن
وأنه يشمل العلماء والحكام

بقلم: أبي ريحانة سالم الغرياني

قال عبد الله بن مبارك رحمته الله: صنفان من الناس إذا صلحا صلح الناس، وإذا فسدا

فسد الناس، قيل: من هم؟ قال: الملوك، والعلماء.

وقال سهل بن عبد الله رحمته الله: لا يزال الناس بخير ما عظموا السلطان والعلماء، فإذا

عظموا هذين أصلح الله دنياهم وأخراهم، وإذا استخفوا بهذين أفسد دنياهم وأخراهم.

وقال أبو الأسود الدؤلي رحمته الله: ليس شيء أعزّ من العلم، الملوك حكام على الناس،

والعلماء حكام على الملوك.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين كالمبتدعة والمشركين
ومن تشبه بهم من المصعفين والمفرقين.

أما بعد:

فقد حاول بعض الناس زعزعة ثقة السلفيين بعلمائهم الربانيين بإيرادهم إیرادات ممجوجة لم
تخطر على بال أحد من السلفيين المعظمين لعلمائهم -التعظيم الشرعي الذي أمر الله به ورسوله
ﷺ- بل ولا أظنها تخطر ببال عاقل من مخالفيهم المنصفين؛ لما يعلمون من حال هؤلاء المتمسكين
بأنوار الهدى والدين وأنهم لا يغفلون في مشايخهم وعلمائهم غلو أهل الكتاب ومن سار على دربهم
من الروافض والصوفية وغيرهم من أهل البدع والضلال. (١)

وقد تجاهلت وتجاهل غيري كلامهم لأنه ساقط، والكلام الساقط لا قيمة له خاصة إذا كان
قائلوه يريدون به رد أحكام العلماء الربانيين في بعض من يُعظمون.

ولما رأيت إصرارهم على تلکم التقريرات (٢) -لاسيما وقد تأثر بهم من يظن به أن لديه من
العلم ما يدفع به ذلك- عمدت لبيان حق العلماء وأنهم من أولي الأمر الذين أمر الله ورسوله ﷺ
بطاعتهم في المعروف.

مستنيرا في ذلك بكلام أئمة الدين الذين يقولون بالحق وبه يعدلون، سائلا التوفيق من رب العالمين.

(١) كقول من قال: ليس العالم في الإسلام كالابا في الكنيسة، ليس العالم في الإسلام كالأئمة المعصومين
عند الرافضة، ليس العالم في الإسلام كرجل الدين عند البوذيين والهندوس، يدعى له الكمال ويتصرف في أموال الناس
ودمائهم ... فالعالم له حق لكن أدخل بعض الناس من قديم الزمان أمورا في التعامل مع العالم وجعلوها من حقه وهي
ليست من حقه، بل هي مسلوبة مأخوذة إما من حق النبي ﷺ خاصة، وإما أن تكون من حق ولادة الأمر الحاكم المسلم
الأمير، فلا يعطى العالم حق غيره، لا يعطى العالم حق غيره، لا يعطى العالم حق النبي ﷺ: في الطاعة المطلقة، ولا في
أخذ قوله بغير حجة، ولا في ادعاء العصمة له سواء ادعيتها بقولك أو بحالك وأفعالك.

(٢) كما قال أحدهم: إن بعض العلماء ينزلون أنفسهم منزلة الحاكم والسلطان!! واتهمهم بأن لهم ملفات
وأوامر!! وتحذير من فلان وفلان من السلفيين!! وتهديدات!! وأن هذه صلاحيات ولي الأمر ليست بصلاحياتك هو الذي
يتابع الأمور ويعاقب، وأن العالم ليس بولي أمر، ثم صحح القول الذي يقول إن أولي الأمر في آية النساء هم الأمراء؛
علما أنه في السابق كان يرجح أن الآية تشمل العلماء والأمراء!!

تحرير القول في المراد بأولي الأمر في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَذُودُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ [سورة النساء: ٥٩]. فإن الحق له نور يهيمن على القلوب.

فأقول: اختلف أهل العلم في المراد بأولي الأمر الذين أمر الله عباده بطاعتهم في هذه الآية على أقوال وأشهرها أربعة أقوال: (١)

القول الأول: هم الأمراء.

وهو قول أبي هريرة وابن عباس -في رواية- وزيد بن أسلم، ورواية عن الإمام أحمد، وهو اختيار الإمام البخاري - كما بينه ابن العربي في تفسيره والحافظ في الفتح - ورجحه ابن جرير، والنحاس، والقاضي عياض، والشوكاني
القول الثاني: هم أهل العلم والفقهاء.

وهو قول جابر بن عبد الله وابن عباس -في رواية- وبه قال أكثر التابعين (٢) قال به مجاهد وعطاء بن السائب والضحاك وعكرمة وقتادة وابن أبي نجيح والحسن البصري والمبارك بن فضالة وإسماعيل بن أبي خالد وأبي العالية وقال: ألا ترى أنه يقول: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ﴾ [سورة النساء: ٨٣]. وهو اختيار الإمام مالك بن أنس، وهي رواية عن الإمام أحمد، واختاره ابن منده، وأخرج هذا التفسير عن عطاء الدارمي في مقدمة سننه تحت باب الاقتداء بالعلماء، وأخرج الحاكم في المستدرک تحت فصل: في توقيف العالم «هذه أخبار صحيحة في الأمر بتوقيف العالم عند الاختلاف إليه والقعود بين يديه مما لم يخرجاه» تفسير جابر بن عبد الله ﷺ للآية وقال: "هذا حديث صحيح له شاهد، وتفسير الصحابي عندهما

(١) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن (٨/٤٩٧-٥٠٢)، وتفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (٣/٩٨٧-٩٨٧)، وتفسير القرآن لابن المنذر (٢/٧٦٤-٧٦٧)، ومصنف ابن أبي شيبة (٦/٤١٨، ٤١٩)، والكشف والبيان عن تفسير القرآن (٣/٣٣٣-٣٣٥)، ومعالم التنزيل في تفسير القرآن (٢/٢٣٩-٢٤٢)، والنكت والعيون (١/٤٩٩، ٥٠٠)، وزاد المسير في علم التفسير (١/٤٢٤)، وأحكام القرآن للجصاص (٣/١٧٧)، والجامع لأحكام القرآن (٥/٢٥٩، ٢٦٠)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/٣٤٢-٣٤٦)، وفتح الباري (٨/٢٥٣، ٢٥٤)

(٢) كما نص على ذلك ابن العربي في تفسيره (١/٥٧٣)

مسند" وأخرج قول ابن عباس رضي الله عنه: (هم أهل الفقه والدين، وأهل طاعة الله الذين يعلمون الناس معالي دينهم ويأمرونهم بالمعروف، وينهونهم عن المنكر، فأوجب الله طاعتهم)، وقال الخطيب البغدادي -في الفقيه والمتفقه-: تأويل قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] أنهم الفقهاء.

القول الثالث: وهو جمع بين القولين الأولين وأن المراد بأولي الأمر هم الأمراء والعلماء جميعاً. ويمكن أن يقال هو قول ابن عباس رضي الله عنه لما جاء عنه من روايتين في ذلك، وهو محكي عن الحسن البصري، وهو قول الإمام أحمد -كما نص على ذلك شيخ الإسلام-، وهو قول إسحاق بن راهويه والزرَّاج ورجحه ابن العربي والقرطبي وابن تيمية وابن القيم، وابن كثير، والبقاعي، والشيخ عبد الرحمن السعدي، وابن عثيمين، وابن باز، وغيرهم. (١)

القول الرابع: هم أمراء السرايا.

وهو محكي عن أبي هريرة ووكيع، وميمون بن مهران ومقاتل والسدي والشعبي والكلبي وابن قتيبة وهو اختيار الإمام الشافعي، ومال إليه البيهقي والنووي وأبي العباس القرطبي.

(١) قال الدكتور محمد بن عمر بازمول: تحديد أولي الأمر وأقسام العلماء... يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء: ٥٩). وأولو الأمر هم: العلماء، والأمراء. ثم قال بعد ذكر الأقوال: والتحقيق -كما قال ابن القيم رحمته الله-: "أن الأمراء إنما يُطَاعون إذا أمروا بمقتضى العلم؛ فطاعتهم تبع لطاعة العلماء، فإن الطاعة إنما تكون في المعروف، وما أوجبه العلم، فكما أن طاعة العلماء تبع لطاعة الرسول، فطاعة الأمراء تبع لطاعة العلماء" [معاملة العلماء ٣، ٢]

وقال -عند تعداده فضائل العلماء-: ٢/ أن طاعتهم من طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم: قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء: ٥٩). وأولي الأمر هم العلماء والأمراء. فطاعة العلماء تبع لطاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. وطاعة الأمراء تبع لطاعة العلماء؛ فإن باب الخروج على الأمراء والحكام هو العلماء، فإن أضيع حق العلماء ضاع حق الأمراء، وإذا ضاع حق العلماء والأمراء خرج الناس عليهم؛ فحياة العالم وصلاحه حياة العالم وصلاحه! فإذا ضاعت حقوق العلماء ضاعت حقوق الأمراء وإذا ضاعت حقوق العلماء والأمراء فسد العالم!

٣/ أن الرد إليهم عند نزول النوازل لما خصَّهم الله به من القدرة على الاستنباط: قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْحَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (النساء: ٨٣). ففي الآية الرجوع إليهم عند نزول النوازل وطلب حكمها، وترك الافتئات عليهم والتقدم عليهم فيها. وفي الآية أن الرجوع إلى أهل الرأي رد لما أمر الله عز وجل به من

الرد إلى العلماء الذين يستنبطونه، لأن أهل الرأي ليسوا من أهل الاستنباط. [معاملة العلماء ٢٠، ٢١]

الترجيح:

إن الناظر في تلكم الأقوال يرى أنها وإن اختلفت فهي غير متناقضة وهذا الأمر يعرف عند العلماء: باختلاف التنوع في التفسير، وهو يكثر في تفسير الصحابة والتابعين كما نص على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في مقدمته، وذكر أن اختلاف التنوع له صورتان، والمعني عندنا هنا أحد صورتيه وهي كما قال رحمه الله: "الصنف الثاني: أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل، وتنبيه المستمع على النوع، لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومه وخصوصه." (١)

فعلية أقول: إن أرجح الأقوال في تفسير الآية هو القول الثالث، وأنها تشمل العلماء والأمراء، إذ يصح حملها عليهما دون تناقض أو تضاد وأن الجمع ممكن والجمع أولى والحالة كما ذكرت؛ وأما بقية الأقوال فهي راجعة إلى هذا القول.

فأما القول الرابع: فإن أمراء السرايا داخلون في جملة الأمراء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [سورة النساء: ٥٩] قد فُسر بالأمراء بدوي القدرة كأمرء الحرب، وفُسر بأهل العلم والدين، وكلاهما حق." (٢)

وقال ابن القيم رحمه الله - في تفسير الآية -: "وقد اختلفت الرواية عن الإمام أحمد في أولي الأمر، فعنه فيهم روايتان: إحداهما: أنهم العلماء.

والثانية: أنهم الأمراء.

والقولان ثابتان عن الصحابة في تفسير الآية. والصحيح: أنها متناولة للصنفين جميعاً؛ فإن العلماء والأمراء هم ولاة الأمر الذي بعث الله به رسوله.

فالعلماء وولاته حفظاً، وبياناً، وبلاغاً، وذبا عنه، ورداً على من أُلحد فيه وزاغ عنه، وقد وُكلهم الله بذلك، فقال تعالى: ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ (٨٩). فيا لها من وكالة أوجبت طاعتهم والانتهاة إلى أمرهم، وكون الناس تبعاً لهم.

(١) مجموع الفتاوى (٣٣٧/١٣)

(٢) منهاج السنة النبوية (١٠٧/٤)

والأمراء ولاتة قياما، ورعاية، وجهادا، وإلزاما للناس به، وأخذهم على يد من خرج عنه.

وهذان الصنفان هم الناس، وسائر النوع الإنساني تبع لهم ورعية." (١)

-قلت: بل بوب الإمام البخاري رحمته الله في صحيحه بابا فقال: "باب قول النبي ﷺ: (لا تزال

طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون) وهم أهل العلم"-

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: قوله: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ الواو حرف عطف، وقوله:

﴿وَأُولِي﴾ معطوفة على ﴿الرَّسُولِ﴾، وهي بمعنى أصحاب، والأمر بمعنى الشأن، يعني: أصحاب

الشأن فيكم، وأصحاب الشأن:

قيل: هم العلماء، وقيل: هم الأمراء، والآية صالحة للمعنيين جميعا، وعلى هذا فتكون شاملة

للأمراء والعلماء.

أما كون العلماء أولي أمر؛ فلأنهم يوكل إليهم الكلام في شرع الله، وهم الذين يوجهون

الناس، ويبينون لهم أحكام الله الشرعية.

وأما كون الأمراء أولي أمر؛ فلأنهم هم الذين يحملون الناس على شريعة الله، والشريعة تحتاج

إلى أمرين: أمر سابق، وأمر لاحق، فالأمر السابق هو من شأن العلماء فهم الذين يبينونه ويوضحونه،

كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران:

١٨٧]، وأمر لاحق وهو من شأن الأمراء فهم يلزمون الناس بشريعة الله، ويقومون حدود الله على

من خالف، فالكل عليه مسئولية.

وبهذا التقسيم نعرف أن مسئولية العلماء أشد من مسئولية الأمراء؛ لأن الأمراء لا يمكن أن

يمشوا على شيء إلا بعد بيان العلماء.

وعلى هذا: فشأن العلماء في الأمة الإسلامية أعظم من شأن الأمراء، ويجب على الأمراء اتباع

العلماء فيما يبينونه من شريعة الله." (٢)

وبعد هذه النقولات -وقد أكثرتها منها لزيادة البيان والإيضاح- تبين لك أخي القارئ أن

أصح الأقوال هو: القول بأن الآية تشمل العلماء والأمراء جميعا.

(١) الرسالة النبوية (٤٥، ٤٦)

(٢) تفسير القرآن الكريم سورة النساء (٤٤٧/١-٤٤٩)

وأن ما رجحه ابن جرير رحمته الله من أن المراد هم الأمراء واستدل عليه بأحاديث السمع والطاعة لا يمنع دخول العلماء في لفظ الآية لشمول اللفظ لهم، ولقربنة السياق، ولدلالة آيات من القرآن وأحاديث من السنة الصحيحة على وجوب اتباع العلماء وطاعتهم في المعروف.
ثم إن في هذا القول جمع بين الأدلة في المسألة، وكذلك فيه جمع بين أقوال السلف رحمهم الله.

تنبيهات: الأول: بعدما قرأت أخي القارئ الكريم تلكم النقول البديعة لهؤلاء العلماء الأجلاء علمت ضعف قول القائل: ليس من السنة^(١) القول بأن كل عالم هو من ولاية الأمر، الذين يتكلمون في شؤون عموم المسلمين ونوازلهم... الخ
الثاني: أورد بعضهم بعد تقريره أن العلماء ليسوا ولاية أمر إيرادات ذكر فيها خصائص الحكام والفرق بينهم وبين العلماء من أمر البيعة والجهاد ونحو ذلك.

وهذا مستغرب جدا فليس هو بمحل للنزاع حتى يورده ولكن أجلب به للإيغال في زعزعة الثقة بالعلماء لا سيما وأن أحكامهم لا تروق له في هذه المرحلة التصفقية.
الثالث: وهو أعجب وأغرب من صاحبه بعد أن توافقا على تقرير أن العلماء ليسوا ولاية أمر فزعم أن التحذير من فلان وفلان إنما هو للحاكم!!

وحكاية هذا تغني عن الرد عليه؛ ثم إنه ذكر أمورا منها أن بعض العلماء عندهم ملفات وتهديدات!! وهذه تهويلات كاذبة يراد بها صرف الشباب عن علمائهم، والله المستعان.

وختاما إننا لنعجب من قوم يقررون أن طاعة الحكام ونوابهم في المعروف واجبة - وهذا حق - ولكن عندما يحكم أحد نواب الحاكم بشرع الله - كالقاضي مثلا - على من يعظمون فإنهم لا يسلمون لهذا الحكم مع أنه حكم الله الذي أنزله في كتابه فواعجبا لهذا الصنف من الناس ما أبعدهم عن الهدى.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على أشرف الأنبياء والمرسلين

كتبه: أبو ريحانة سالم الغرياني

(١) تنبيه: قول: (ليس من السنة) ونحوها من العبارات مما لا يتوقع صدوره إلا من عالم متبحر خبير العلم

وعرف السنن وله اطلاع واسع على مقالات أهل العلم فذاك الذي يطمأن لقوله والله الموفق.